

# سياسة تعارض المصالح

تم اعتماد هذه السياسة من اجتماع مجلس الإدارة يوم الأحد بتاريخ 1446/01/01 هـ،

الموافق 2024/07/07 م

## المقدمة:

تعد سياسة تعارض المصالح أحد المبادئ الأساسية التي تعتمدها الجمعية لتعزيز النزاهة والشفافية في كافة تعاملاتها وقراراتها، وتهدف إلى حماية مصالح الجمعية ومنسوبيها من أي تأثير قد ينشأ نتيجة تضارب المصالح الشخصية مع المهام المهنية، وتطبق هذه السياسة على أعضاء مجلس الإدارة، والموظفين، والمتطوعين، وأي طرف تربطه علاقة رسمية بالجمعية، لضمان اتخاذ القرارات بشكل عادل وموضوعي يخدم أهداف الجمعية ورسالتها دون تحيز أو انحراف عن المصلحة العامة.

## الهدف:

تهدف سياسة تعارض المصالح إلى وضع إطار واضح لتحديد حالات تعارض المصالح ومعالجتها، بما يضمن أن تكون قرارات الجمعية وإجراءاتها نزيهة وموضوعية وخالية من أي تأثير شخصي، وذلك لحماية موارد الجمعية وتعزيز الثقة لدى المستفيدين والشركاء والجهات الرقابية، والمحافظة على السمعة المؤسسية والالتزام بأعلى معايير الحوكمة والشفافية.

## المسؤوليات والصلاحيات في سياسة تنظيم تعارض المصالح:

تحدد هذه السياسة الأدوار والمسؤوليات المناطة بجميع الأطراف ذات العلاقة لضمان تطبيق فعال وشفاف لمبادئ تنظيم تعارض المصالح، حيث تسهم هذه المسؤوليات في تعزيز الرقابة الداخلية، وتحقيق الالتزام الأخلاقي والمهني داخل الجمعية، وتوزيع الصلاحيات بطريقة تضمن استقلالية القرار، وتمنع التأثيرات الشخصية أو المصالح الخاصة من التأثير على مصالح الجمعية وأهدافها، ومنها ما يلي:

### مجلس الإدارة:

- اعتماد سياسة تعارض المصالح وتحديثها عند الحاجة.
- مراجعة الحالات الجوهرية لتعارض المصالح واتخاذ القرار المناسب بشأنها.
- ضمان التزام جميع الأعضاء والجهات ذات العلاقة بتطبيق السياسة.
- المراجعة الدورية لفعالية السياسة ومدى الالتزام بها.

### رئيس مجلس الإدارة:

- تلقي القرارات والإفصاحات المتعلقة بتعارض المصالح.
- فحص الحالات المبلغ عنها ودراسة الحالات المعقدة لتعارض المصالح ورفع التوصيات المناسبة.
- متابعة تطبيق الإجراءات التصحيحية عند وجود تعارض قائم.

### الإدارة التنفيذية:

- نشر ثقافة الوعي بمخاطر تعارض المصالح بين العاملين والمتطوعين.
- التأكد من توعية جميع المعنيين على نماذج الإفصاح بشكل دوري.
- اتخاذ الإجراءات الوقائية لتفادي تعارض المصالح في بيئة العمل.

### الموظفون والمتطوعون وأعضاء المجلس:

- الالتزام التام بمضامين السياسة.
- الإفصاح عن أي حالة قد تشكل تعارض مصالح فور علمهم بها.
- التعاون الكامل مع الجهات المختصة داخل الجمعية في معالجة التعارض.

## حالات تعارض المصالح:

لا يعني وجود مصلحة لشخص يعمل لصالح الجمعية في أي نشاط يتعلق سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بالجمعية، قيام تعارض في المصالح بين الطرفين، ولكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يطلب ممن يعمل لصالح الجمعية أن يبدي رأياً، أو يتخذ قراراً، أو يقوم بتصريف لمصلحة الجمعية، وتكون لديه في نفس الوقت إما مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالرأي المطلوب منه إبداءه، أو بالتصريف المطلوب منه اتخاذه، أو أن يكون لديه التزام تجاه طرف آخر غير الجمعية يتعلق بهذا الرأي أو القرار أو التصريف، إذ تنطوي حالات تعارض المصالح على انتهاك للسرية، وإساءة لاستعمال الثقة، وتحقيق لمكاسب شخصية وزعزعة لولاء الجمعية، وتُعد من حالات تعارض المصالح التي يجب الإفصاح عنها ومعالجتها ما يلي:

- **الاشتراك في مصالح تجارية:** أن يكون لعضو مجلس الإدارة أو أحد الموظفين مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في أي عقد أو مشروع أو صفقة تكون الجمعية طرفاً فيها.
- **العلاقات العائلية أو الشخصية:** وجود علاقة قرابة أو مصلحة شخصية مع أحد الموردين أو المستفيدين أو الموظفين تؤثر أو يُحتمل أن تؤثر على موضوعية القرار.
- **الاستفادة من المعلومات الداخلية:** استخدام المعلومات أو البيانات المتاحة بحكم العمل لتحقيق منفعة شخصية أو نقلها لطرف خارجي دون إذن رسمي.
- **تلقي الهدايا أو المزايا:** قبول أي هدية أو خدمة أو عرض من أي جهة تتعامل مع الجمعية قد تؤثر على الحياد أو تولد التزامات غير معلنة.
- **العمل الخارجي أو الاستشارات:** العمل في جهة خارجية أو تقديم استشارات لجهة تتعامل أو تتنافس مع الجمعية دون الإفصاح وأخذ الموافقة.
- **القرارات المؤثرة في المصالح الشخصية:** مشاركة الفرد في اتخاذ قرارات داخل الجمعية تؤثر بشكل مباشر على مصالحه الشخصية أو العائلية أو المالية.
- **استخدام موارد الجمعية لأغراض شخصية:** استغلال ممتلكات أو موارد الجمعية لخدمة أغراض أو مصالح لا تتعلق بأنشطتها أو أهدافها.

## أمثلة على حالات تعارض المصالح:

ينشأ تعارض المصالح عندما تؤثر المصلحة الشخصية أو التنظيمية للفرد على موضعيته أو قدرته في أداء مسؤولياته تجاه الجمعية، وفيما يلي بعض الحالات التي تُعد من صور تعارض المصالح:

- مشاركة عضو مجلس الإدارة أو أحد موظفي الجمعية في أي نشاط له فيه مصلحة شخصية أو تنظيمية أو مهنية، قد يؤثر على حيادية قراراته أو أدائه الوظيفي.
- تلقي مكاسب شخصية أو مالية، بشكل مباشر أو غير مباشر، من أطراف خارجية نتيجة موقعه في الجمعية.
- الدخول في معاملات مالية مع الجمعية مثل البيع أو الشراء أو التأجير، وتحقيق منفعة شخصية من ذلك.
- تعيين الأبناء أو الأقارب في وظائف داخل الجمعية أو توقيع عقود معهم دون اتباع الإجراءات النظامية.
- العمل في جهة أخرى لها تعاملات مباشرة أو محتملة مع الجمعية دون الإفصاح عن ذلك.
- قبول هدايا أو إكراميات من جهات أو أشخاص تربطهم مصالح حالية أو محتملة بالجمعية.
- امتلاك أو الاستثمار في نشاط تجاري يقدم خدمات للجمعية أو يسعى للتعامل معها.
- إفشاء أسرار أو معلومات داخلية تخص الجمعية، سواء أثناء فترة العمل أو بعدها.
- قبول أقارب الموظف أو عضو المجلس لهدايا أو مزايا من جهات تتعامل مع الجمعية، بهدف التأثير على قرارات الموظف أو العضو.
- تسلم مبالغ مالية أو أشياء ذات قيمة من جهات تتعامل مع الجمعية لأي سبب يرتبط بالجمعية.
- دفع جهة خارجية لفواتير أو التزامات مالية تخص الموظف أو أحد أقاربه بهدف كسب امتياز معين.

- استخدام أصول الجمعية أو وقت العمل أو معلوماتها لتحقيق منافع شخصية أو عائلية أو مهنية.

### التزامات العاملين في الجمعية:

يلتزم جميع من يعمل لصالح الجمعية، سواء من أعضاء مجلس الإدارة أو العاملين أو المتطوعين، بالالتزام التام بسياسة تعارض المصالح، بما يضمن الحفاظ على النزاهة والشفافية، والحد من أي ممارسات أو قرارات قد تؤثر سلبًا على مصالح الجمعية أو سمعتها، وعلى وجه الخصوص يجب الالتزام بما يلي:

- الإقرار بسياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية عند بداية الارتباط بها.
- الالتزام بقيم العدالة، والنزاهة، والمسؤولية، والأمانة، وتجنب أي محاباة، أو وساطة، أو تقديم مصلحة شخصية، أو مصلحة للغير على مصلحة الجمعية.
- عدم تحقيق أي استفادة غير مشروعة، مادية أو معنوية، له أو لأحد أقاربه أو أصدقائه أو معارفه من خلال عمله في الجمعية.
- الامتناع عن المشاركة في أي قرار قد يؤدي إلى تعارض مصالح أو يثير شبهة في ذلك.
- تعبئة نموذج الإفصاح عن المصالح المعتمد من الجمعية بشكل سنوي.
- الإفصاح الفوري لرئيسه المباشر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض، سواء كانت مالية أو غير مالية، طارئة أو قائمة.
- الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح تخصه أو تخص أي من العاملين في الجمعية عند العلم بها.
- تقديم ما يثبت معالجة أو إنهاء حالة تعارض المصالح متى ما طلب منه ذلك، أو في حال حدوثها.

## تقارير تعارض المصالح:

- تُودع جميع نماذج الإفصاح الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة لدى الجمعية.
  - تُودع نماذج إفصاح موظفي الجمعية أو المتطوعين لدى المسؤول التنفيذي أو إدارة الموارد البشرية، مع حفظها في السجلات الرسمية.
  - يقدم مراجع الحسابات الخارجي تقريرًا خاصًا عن الأعمال والعقود المبرمة لصالح الجمعية والتي تنطوي على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لأي من أعضاء مجلس الإدارة، وذلك عند طلب رئيس المجلس، ويُضمن هذا التقرير ضمن تقرير الأداء السنوي الذي يُعرض على الجمعية العمومية.
  - تصدر الجهة المخولة بالمراجعة الداخلية تقريرًا سنويًا يُرفع إلى مجلس الإدارة، يتضمن حصريًا وتفصيلًا للأعمال أو العقود التي اشتملت على مصالح لموظفي الجمعية، وذلك استنادًا إلى نماذج الإفصاح المقدمة.
- تُعد هذه السياسة جزءًا لا يتجزأ من الوثائق والأنظمة التي تنظم العلاقة بين الجمعية والعاملين لصالحها، فإنه لا يجوز مخالفة أحكامها أو الإخلال بالالتزامات الواردة فيها، وتُعد أي مخالفة لها خاضعة للإجراءات النظامية المعتمدة في الجمعية.

### آلية التحقيق والتدرج في العقوبات:

- تُحال أي حالة يُشتبه فيها بوجود تعارض مصالح، أو تقصير في الإفصاح عنها، إلى مجلس الإدارة لمراجعتها والتحقق منها.
- يتم إخطار الشخص المعني بشكل رسمي، ومنحه فرصة للإفادة خطيًا خلال مدة لا تتجاوز (0) أيام عمل من تاريخ الإخطار.
- في حال ثبوت وجود تعارض مصالح دون إفصاح أو مخالفة للسياسة، يُتخذ بحقه إجراء تأديبي يتناسب مع طبيعة المخالفة، ويشمل ذلك - حسب التدرج - ما يلي:
  - التنبيه الخطي.
  - الإنذار الرسمي.
  - الحرمان المؤقت من بعض الصلاحيات أو المهام.
  - إلغاء الصلاحيات أو إعادة التقييم الوظيفي.
  - إنهاء العلاقة التعاقدية أو التطوعية، إذا استدعت جسامة المخالفة ذلك.
- تُراعى في جميع مراحل التحقيق والجزاءات المبادئ النظامية والعدالة الإجرائية المنصوص عليها في نظام العمل واللائحة الأساسية للجمعية.

## نموذج افصاح عن المصالح المباشرة أو غير المباشرة

يرجى تحديد أي مصالح شخصية أو مهنية أو تنظيمية قد تشكل تعارضًا مع مصالح الجمعية، وتشمل على سبيل المثال لا الحصر:

		اسم القفص
	رقم الاتصال	المنصب
		الهدف من المصلحة
	الجهة ذات العلاقة	تاريخ بداية المصلحة
		طبيعة العلاقة أو المصلحة
		مدى التأثير المحتمل
		ملاحظات

**أقر من خلال التوقيع على هذا النموذج فأني موافق على ما يرد في الإقرار أدناه:**

أقر أنا الموقع أدناه بأنني قد قمت بالإفصاح الكامل والصحيح عن أي مصلحة حالية أو محتملة قد تُعد تعارضًا للمصالح مع أعمال الجمعية، وأتعهد بإبلاغ الإدارة المختصة فور حدوث أي تغيير في هذه الإفصاحات.

التوقيع:

## نموذج افصاح عن المصالح المباشرة أو غير المباشرة

يرجى توضيح أي علاقة قد تربطك أو تربط أحد أقاربك من الدرجة الأولى بجهات تتعامل مع الجمعية:

		اسم القفص
	رقم الاتصال	المنصب
		الهدف من المصلحة
	اسم القريب	نوع العلاقة (وظيفية/تجارية/تطوعية)
		طبيعة العلاقة مع الجمعية
		مدى التأثير المحتمل
		ملاحظات

**أقر من خلال التوقيع على هذا النموذج فأني موافق على ما يرد في الإقرار أدناه:**

أقر أنا الموقع أدناه بأنني قد قمت بالإفصاح الكامل والصحيح عن أي مصلحة عالية أو محتملة قد تُعد تعارضًا للمصالح مع أعمال الجمعية، وأتعهد بإبلاغ الإدارة المختصة فور حدوث أي تغيير في هذه الإفصاحات.

التوقيع:

## نموذج افصاح عن المصالح المباشرة أو غير المباشرة

إقرار بعدم وجود تعارض مصالح:

		اسم الفصح
	رقم الاتصال	المنصب
		ملاحظات

**أقر من خلال التوقيع على هذا النموذج فأني موافق على ما يرد في الإقرار أدناه:**

- أنه لا توجد لديّ حاليًا أي مصلحة شخصية، أو مهنية مباشرة، أو غير مباشرة، أو علاقة من أي نوع مع أي جهة أو شخص قد تُشكّل تعارضًا في المصالح مع مهامي ومسؤولياتي في الجمعية.
- أنني لا أمارس أي نشاط، أو علاقة، أو شراكة، أو تعامل تجاري مع أي جهة تتعامل مع الجمعية أو تسعى للتعامل معها.
- أنني ملتزم بإبلاغ الجمعية فورًا في حال حدوث أي تغيير مستقبلي قد يُنشئ تعارضًا حقيقيًا أو محتملًا في المصالح.
- أنني اطلعت على سياسة تعارض المصالح المعتمدة في الجمعية، وأتعهد بالالتزام التام بجميع بنودها.

التوقيع: